

البرهان في أصول الفقه

يكثرون ولا يعابون لا لها القابلون كان ثم آخرون قبولها عن ويتوقف بعض يقبلها أحاديث A النكير عليهم من الرادين وكانوا يجرون ذلك مجرى المجتهدين في مظان الاحتمالات فإذا قطعنا بوقوع ذلك منهم وإلحاقهم ذلك بمواقع التحري والتوخي فقد صادفنا قاطعا في وجوب العمل بالاجتهاد في مجال الظن وهذا بالغ حسن فإذا جرت أمثال من المجتهدين أحلناها على هذا القانون .

مسألة .

566 - جرى رسم الأصوليين بعقد مسألة في فن من التعديل والجرح مشتملة على تعديل صحب رسول ﷺ وإنما تمس الحاجة إليها في أصول الإمامة ولكنها قد تتعلق ببعض مسائل الشرع ففي الفقهاء من طرق مسالك الطعن والغمز إلى أقوام من مشاهير أصحاب رسول ﷺ كأبي هريرة وابن عمر وغيرهما .

ونحن نذكر نكتا قاطعة يتخذها المرء وزره ومعتضدة إذا عارضه طعان يحاول مغمزا في رواية أخبار رسول ﷺ من الصحابة .

567 - فمما صدر القول به الآيات المشتملة على تقريرهم وإطرائهم وحسن الثناء عليهم كاية أهل البيعة بيعة الرضوان فإنه تعالى قال لقد B المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة والآيات الواردة في المجاهدين مع رسول ﷺ كثيرة واتفق المفسرون على أن قوله تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس واردة في أصحاب رسول ﷺ فإذا هم